

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٧٩٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ١٦٩٧ لسنة ٢٠١٤ إداري طوخ

وال المقيدة برقم ٤٤٩٦١ لسنة ٢٠١٤ جنح طوخ والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٢/٣٠.

إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠١٤/١٢/٣٠

صدر في ٢٠١٤/١٢/٢٩

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر